كتاب التأديب الثاني

I – في الكنيسة ونظامها عموما، وفيمَ يختلف عن النظام المدني

كنيسة الله تؤخذ أحيانا بمعنى واسع، لجميع الذين يعترفون بإنجيل يسوع المسيح، وهي بذلك جماعة وشركة لا من الأتقياء فقط، بل من المرائين أيضا الذين يعترفون دائما في الظاهر بالدين الحق.

وتؤخذ أحيانا أخرى للأتقياء والمختارين وحدهم، وأحيانا للذين يمارسون وظيفة روحية في جماعة الذين يعترفون بالحق.

والكنيسة بهذا المعنى الأخير لها سلطان ما ممنوح من الله، تستعمل بحسبه ولاية وحكما خاصين بها، يُمارَسان لتعزية الكنيسة كلها.

وهذا السلطان الكنسي سلطة ممنوحة من الله الآب، بواسطة الوسيط يسوع المسيح، لكنيسته المجتمعة، وأساسها في كلمة الله، ليُعمل بها على يد الذين عُهد إليهم، بدعوة مشروعة، بحكم الكنيسة الروحي.

ونظام الكنيسة الصادر عن هذا السلطان هو ترتيب أو صورة من الحكم الروحي، يمارسه الأعضاء المعيَّنون لذلك بكلمة الله؛ ولذلك يُعطى مباشرة لأصحاب الوظائف، الذين يمارسونه لخير الجسد كله.

وهذا السلطان يُستعمل على وجوه شتى: فأحيانا يُمارَس على انفراد، ولا سيما على يد المعلمين، وأحيانا مجتمعين باتفاق متبادل من الذين يحملون الوظيفة والعهدة، على صورة القضاء. فالأول وحده يسمى potestas ordinis، والآخر potestas iurisdictionis.

وهذان النوعان من السلطان لهما كلاهما سلطة واحدة، وأساس واحد، وعلة غائية واحدة، لكنهما يختلفان في طريقة التنفيذ وصورته، كما يظهر من كلام سيدنا في الإصحاحين ١٦ و١٨ من متى.

وهذا السلطان والنظام الكنسي مختلف ومتميز في طبيعته عن ذلك السلطان والنظام الذي يسمى السلطان المدني، ويخص الحكم المدني للدولة؛ مع أن كليهما من الله، ويقصدان غاية واحدة، إن استُعملا استعمالا صحيحا، أي أن يُعلى مجد الله، وأن يكون هناك رعايا أتقياء صالحون.

لأن هذا السلطان الكنسي يصدر مباشرة عن الله وعن الوسيط يسوع المسيح؛ وهو روحي، ليس له رأس زمني على الأرض، بل المسيح وحده، الملك والحاكم الروحي الوحيد لكنيسته.

وإنه للقب اغتصبه ضد المسيح زورا، أن يدعو نفسه رأس الكنيسة؛ ولا ينبغي أن يُنسب إلى ملاك ولا إلى إنسان، أيا كانت منزلته، إلا إلى المسيح، الرأس والملك الوحيد في الكنيسة.

ولذلك ينبغي لهذا السلطان والنظام الكنسي أن يستند إلى الكلمة مباشرة، بصفتها أساسه الوحيد، وأن يؤخذ من ينابيع الكتب المقدسة النقية، والكنيسة تسمع صوت المسيح، الملك الروحي الوحيد، وتنقاد لشرائعه.

يخص الملوك والأمراء والحكام أن يُدعوا أسيادا ومتسلطين على رعاياهم الذين يحكمونهم حكما مدنيا، أما في حكم الكنيسة الروحي فيخص المسيح وحده أن يُدعى ربا وسيدا، وكل الآخرين الذين يحملون وظيفة فيها لا ينبغي لهم أن يغتصبوا فيها سيادة، ولا أن يُدعوا أسيادا، بل خداما وتلاميذ وعبيدا فقط. لأن من وظيفة المسيح الخاصة أن يأمر كنيسته ويحكمها على وجه العموم، وكل كنيسة خاصة، بروحه وكلمته، بخدمة الناس.

ومع ذلك، فكما أن الخدام وسائر أهل الطبقة الكنسية خاضعون للحاكم المدني، كذلك ينبغي لشخص الحاكم أن يكون خاضعا للكنيسة روحيا وفي الحكم الكنسي. وممارسة هاتين الولايتين كلتيهما لا يمكن أن تجتمع في شخص واحد على الوجه العادي.

والسلطان المدني يسمى سلطان السيف، والآخر سلطان المفاتيح.

ينبغي للسلطان المدني أن يأمر الروحيين أن يمارسوا وظيفتهم ويؤدوها بحسب كلمة الله؛ وينبغي للحكام الروحيين أن يطالبوا الحاكم المسيحي بأن يقيم العدل، ويعاقب الرذيلة، ويحفظ حرية الكنيسة وسكينتها ضمن حدودهم.

الحاكم يأمر بالأمور الخارجية لأجل السلام والسكينة الخارجيين بين الرعايا؛ أما الخادم فيعالج الأمور الخارجية لأجل الضمير فقط.

الحاكم يعالج الأمور الخارجية فقط، والأفعال التي تُعمل أمام الناس، أما الحاكم الروحي فيحكم في المشاعر الباطنة والأفعال الخارجية كلتيهما من جهة الضمير، بكلمة الله.

الحاكم المدني يطلب الطاعة وينالها بالسيف وبسائر الوسائل الخارجية، أما الخدمة فبالسيف الروحي والوسائل الروحية.

لا ينبغي للحاكم أن يكرز، ولا أن يقيم الأسرار، ولا أن ينفذ التأديبات الكنسية، ولا أن يرسم أي قاعدة لكيفية عمل ذلك، بل أن يأمر الخدام بأن يحفظوا القاعدة المأمور بها في الكلمة، وأن يعاقب المتعدين بالوسائل المدنية. والخدام لا يمارسون الولاية المدنية، بل يعلّمون الحاكم كيف ينبغي أن تُمارَس بحسب الكلمة.

ينبغي للحاكم أن يساعد ولاية الكنيسة ويصونها ويقويها. وينبغي للخدام أن يساعدوا أمراءهم في كل الأمور الموافقة للكلمة، على ألا يهملوا عهدتهم الخاصة بانشغالهم بالشؤون المدنية.

وأخيرا، فكما أن الخدام خاضعون لقضاء الحاكم وعقابه في الأمور الخارجية إن أساؤوا، كذلك ينبغي للحكام أن يخضعوا لتأديب الكنيسة إن تعدّوا في أمور الضمير والدين.

II – في نظام الكنيسة، وفي الأشخاص وأصحاب الوظائف الذين عُهد إليهم بتدبيره

كما أن الدولة كلها في النظام المدني قائمة في الحكام أو الولاة، وفي المحكومين أو الرعايا، كذلك في نظام الكنيسة، عُيّن بعضهم ليكونوا مدبرين، وسائر أعضائها ليُدبَّروا ويطيعوا بحسب كلمة الله ووحي روحه، دائما تحت رأس واحد وحاكم أعلى واحد، يسوع المسيح.

ثم إن نظام الكنيسة كله قائم في ثلاثة أمور: في التعليم، والتأديب، والتوزيع. ومع التعليم تقترن إقامة الأسرار؛ وبحسب أقسام هذه القسمة ينشأ في الكنيسة نوع من أصحاب الوظائف على ثلاثة أصناف، أي: الخدام الكارزون، والشيوخ المدبرون، والشمامسة الموزعون. ويجوز أن يُدعى هؤلاء كلهم بلفظ عام: خدام الكنيسة. لأنه وإن كانت كنيسة الله تُحكم وتُدبَّر بيسوع المسيح، الذي هو ملكها ورئيس كهنتها ورأسها الوحيد، فإنه يستعمل خدمة الناس بصفتها أشد الوسائل لزوما لهذا الغرض.

فهكذا أقام من زمن إلى زمن، قبل الناموس، وتحت الناموس، وفي زمن الإنجيل، لعزائنا العظيم، رجالا موهوبين بمواهب الروح، لحكم كنيسته الروحي، ممارسا بهم سلطانه الخاص، بروحه وكلمته، لبنيانها.

ولكي يرفع كل مناسبة للطغيان، يريد أن يحكموا باتفاق متبادل من الإخوة، وبمساواة في السلطان، كل واحد بحسب

وظيفته.

وفي العهد الجديد وزمن الإنجيل استعمل خدمة الرسل والأنبياء والمبشرين والرعاة والمعلمين في خدمة الكلمة؛ والمشيخة لحسن الترتيب ولإجراء التأديب؛ والشماسية لتتولى العناية بالأموال الكنسية.

وبعض هذه الوظائف الكنسية عادية، وبعضها استثنائية أو مؤقتة. فالوظائف الاستثنائية ثلاث: وظيفة الرسول، والمبشر، والنبي، وهي ليست دائمة، وقد انقطعت الآن في كنيسة الله، إلا حين شاء الله على وجه استثنائي أن يقيم بعضها ثانية إلى حين.

وفي كنيسة الله أربع وظائف أو مناصب عادية: وظيفة الراعي أو الخادم أو الأسقف، والمعلم، والقس أو الشيخ، والشماس.

وهذه الوظائف عادية، وينبغي أن تدوم في الكنيسة على الدوام، بصفتها لازمة لحكمها ونظامها، ولا ينبغي أن تُقبل وظائف أكثر منها أو تُحتمل في كنيسة الله المقامة بحسب كلمته.

ولذلك فكل الألقاب الطموحة التي اختُرعت في مملكة ضد المسيح وفي رتبه المغتصَبة، مما ليس من أحد هذه الأصناف الأربعة، مع الوظائف المتوقفة عليها، ينبغي، بكلمة واحدة، أن تُرفض.

III – كيف يُقبل الأشخاص الذين يحملون وظائف كنسية في وظيفتهم

الدعوة مشتركة بين جميع الذين يُراد أن يحملوا وظيفة في الكنيسة، وهي طريق مشروع يُرقّى به الأشخاص الأهل إلى أي وظيفة روحية في كنيسة الله.

وبغير هذه الدعوة المشروعة لم يكن يجوز قط لأي شخص أن يتدخل في أي وظيفة كنسية.

والدعوة نوعان: أحدهما استثنائي، من الله مباشرة، كما كانت دعوة الأنبياء والرسل، وهذه لا مكان لها في الكنائس المقامة والمصلَحة إصلاحا حسنا من قبل.

والدعوة الأخرى عادية، وهي، فضلا عن دعوة الله وشهادة الضمير الصالح الباطنة، الموافقة المشروعة والحكم الخارجي من الناس، بحسب كلمة الله والترتيب المقام في كنيسته.

ولا ينبغي لأحد أن يجترئ على الدخول في أي وظيفة كنسية بغير هذه الشهادة الصالحة أمام الله، الذي وحده يعرف قلوب الناس.

وهذه الدعوة العادية الخارجية لها جزءان: الانتخاب والرسامة. فالانتخاب هو اختيار شخص أو أشخاص، الأقدر، للوظيفة الشاغرة، بحكم المشيخة وموافقة الجماعة التي يُعيَّن لها الشخص أو الأشخاص.

والصفات المطلوبة على العموم في جميع الذين يُراد أن يحملوا عهدة في الكنيسة قائمة في صحة الدين وتقوى السيرة، على حسب ما هي مبيَّنة بيانا كافيا في الكلمة.

وفي ترتيب الانتخاب يجب اجتناب أن يُقحَم أي شخص في أي وظيفة من وظائف الكنيسة خلافا لإرادة الجماعة التي يُعيَّن لها، أو بغير صوت المشيخة.

ولا ينبغي أن يُقحَم أحد أو يوضع في المواضع المشغولة من قبل، ولا في أي مكان غير شاغر، لأي اعتبار دنيوي؛ وما يسمى المعاش الكنسي ينبغي ألا يكون شيئا آخر سوى رزق الخدام المدعوين دعوة مشروعة.

والرسامة هي إفراز الشخص المعيَّن وتقديسه لله ولكنيسته، بعد أن يُمتحن امتحانا حسنا ويوجد أهلا.

ومراسم الرسامة هي الصوم، والصلاة الحارة، ووضع أيدي المشيخة.

وهؤلاء كلهم، كما يجب أن يقيمهم الله ويجعلهم قادرين على العمل الذي دُعوا إليه، كذلك ينبغي أن يعرفوا أن رسالتهم محدودة ضمن كلمة الله، ولا ينبغي لهم أن يتجاوزوا حدودها.

وهؤلاء كلهم ينبغي ألا يتخذوا من الألقاب والأسماء (لئلا يرتفعوا وينتفخوا في أنفسهم) إلا ما يعطيهم إياه الكتاب المقدس، كالتي تدل على التعب والكد والعمل، وهي أسماء وظائف وخدمة، لا أسماء بطالة ولا رفعة ولا كرامة دنيوية ولا تقدّم، مما وبّخه المسيح سيدنا ونهى عنه صراحة.

وجميع أصحاب الوظائف هؤلاء ينبغي أن تكون لهم رعاياهم الخاصة يمارسون عهدتهم بينها.

وينبغي لهم جميعا أن يقيموا معها، وأن يتولوا تفقدها والإشراف عليها، كل واحد في دعوته.

وعلى العموم فهذان الأمران ينبغي أن يراعوهما جميعا: مجد الله وبنيان كنيسته، في أداء واجباتهم في دعوتهم.

IV – في أصحاب الوظائف على التفصيل، وأولا في الرعاة أو الخدام

الرعاة أو الأساقفة أو الخدام هم الذين يُعيَّنون لجماعات خاصة، يحكمونها بكلمة الله ويسهرون عليها. ومن أجل ذلك يُدعون أحيانا رعاة، لأنهم يرعون جماعتهم؛ وأحيانا Episcopi أو أساقفة، لأنهم يسهرون على رعيتهم؛ وأحيانا خداما، بسبب خدمتهم ووظيفتهم؛ وأحيانا أيضا قسوسا أو شيوخا، لأجل الوقار في السيرة الذي ينبغي أن يكون لهم في الاعتناء بالحكم الروحي، الذي ينبغي أن يكون أعز شيء عليهم.

والذين يُدعون إلى الخدمة، أو يقدمون أنفسهم لها، لا ينبغي أن يُنتخبوا من غير أن تُخصَّص لهم رعية معينة.

ولا ينبغي لأحد أن يقحم نفسه في هذه الوظيفة أو يغتصبها بغير دعوة مشروعة.

والذين دعاهم الله مرة، وانتخبهم الناس حسب الأصول، لا يجوز لهم، بعد أن قبلوا عهدة الخدمة مرة، أن يتركوا وظائفهم.

والتاركون ينبغي أن يُنذَروا، وفي حال العناد يُقطعوا أخيرا.

ولا يجوز لراع أن يترك رعيته بغير إذن من المجلس الإقليمي أو الوطني؛ فإن فعل، وبعد إنذارات لم يطعها، فلتقع عليه تأديبات الكنيسة.

ويخص الرعاة تعليمُ كلمة الله، في وقت مناسب وغير مناسب، علانية وعلى انفراد، ساعيا دائما إلى البنيان وإبراء ضميره، كما ترسم له كلمة الله.

ويخص الرعاة وحدهم إقامة الأسرار، كما تخصهم خدمة الكلمة؛ لأن كلتيهما عيّنهما الله وسيلتين لتعليمنا، الواحدة بالأذن، والأخرى بالعينين وسائر الحواس، لكي تنتقل المعرفة بكلتيهما إلى العقل.

ويخص الراعي للسبب نفسه أن يصلي لأجل الشعب، ولا سيما لأجل الرعية المعهود بها إليه، وأن يباركهم باسم الرب، الذي لا يدع بركات عبيده الأمناء تذهب سدى.

وينبغي له أيضا أن يسهر على سيرة رعيته، لكي يحسن تطبيق التعليم عليهم، بتوبيخ المستهترين وحث الأتقياء على

الثبات في مخافة الرب.

ويخص الخادم، بعد إجراء مشروع من المشيخة، أن ينطق بحكم الربط والحل على أي شخص، بحسب سلطان المفاتيح الممنوح للكنيسة.

ويخصه كذلك، بعد إجراء مشروع في الأمر من المشيخة، أن يعقد الزواج بين الذين يُراد أن يقترنوا به، وأن ينطق ببركة الرب على الذين يدخلون ذلك الرباط المقدس في مخافة الله.

وعلى العموم، تخصه كل الإعلانات العلنية التي تُعلن في الكنيسة أمام الجماعة في شأن الأمور الكنسية المختصة بوظيفة الخادم؛ لأنه بمنزلة رسول ومنادٍ بين الله والشعب في كل هذه الأمور.

V – في المعلمين ووظيفتهم، وفي المدارس

إحدى الوظيفتين العاديتين الدائمتين اللتين تتعبان في الكلمة هي وظيفة المعلم، الذي يجوز أن يُدعى أيضا نبيا، وأسقفا، وشيخا، ومُلقِّنا، أي معلم التعليم المسيحي ومبادئ الدين.

ووظيفته أن يكشف فكر روح الله في الكتب المقدسة كشفا بسيطا، بغير التطبيقات التي يستعملها الخدام، لكي يتعلم المؤمنون، ويُعلَّم التعليم الصحيح، ولا يفسد نقاء الإنجيل بالجهل أو الآراء الفاسدة.

وهو يختلف عن الراعي، لا في الاسم فقط، بل في اختلاف المواهب. لأن المعلم يُعطى كلام العلم، ليكشف أسرار الإيمان بالتعليم البسيط؛ والراعي موهبة الحكمة، ليطبق ذلك بالوعظ على سيرة الرعية، كما تقتضي المناسبة.

وتحت اسم المعلم ووظيفته نُدخل أيضا الترتيب في المدارس والكليات والجامعات، الذي حوفظ عليه بعناية من زمن إلى زمن، عند اليهود والمسيحيين، وكذلك عند الأمم الوثنية.

والمعلم، إذ هو شيخ، كما قيل، ينبغي أن يساعد الراعي في حكم الكنيسة، وأن يشترك مع الشيوخ إخوته في جميع المجالس؛ لأن تفسير الكلمة، التي هي وحدها القاضي في الأمور الكنسية، معهود به إليه.

أما الكرازة للشعب، وإقامة الأسرار، وعقد الزواج، فلا تخص المعلم، ما لم يُدعَ إلى ذلك على وجه عادي آخر؛ غير أن الراعي يجوز له أن يعلّم في المدارس، بصفته من له موهبة العلم، وكثيرا ما يكون أهلا لتلك الغاية، كما يشهد مثال بوليكاربوس وغيره؛ إلخ.

VI – في الشيوخ ووظيفتهم

كلمة الشيخ في الكتاب المقدس هي أحيانا اسم للسن، وأحيانا للوظيفة. ومتى كانت اسما لوظيفة ما، فهي تؤخذ أحيانا بمعنى واسع، فتشمل الرعاة والمعلمين كما تشمل الذين يُدعون شيوخا.

وفي قسمتنا هذه ندعو شيوخا أولئك الذين يدعوهم الرسل رؤساء أو مدبرين. ووظيفتهم، كما أنها عادية، كذلك هي دائمة ولازمة دائما في كنيسة الله. والمشيخة وظيفة روحية، كما هي الخدمة.

والشيوخ الذين دُعوا مرة إلى الوظيفة دعوة مشروعة، ولهم من الله مواهب تؤهلهم لممارستها، لا يجوز لهم أن يتركوها ثانية. على أنه يجوز أن يُنتخب في بعض الجماعات عدد من الشيوخ بحيث يريح بعضهم بعضا مدة معقولة، كما كان عند اللاويين تحت الناموس في خدمة الهيكل.

وعدد الشيوخ في كل جماعة لا يمكن تحديده تحديدا حسنا، بل ينبغي أن يكون بحسب حدود الشعب وحاجته.

وليس من اللازم أن يكون جميع الشيوخ معلمين للكلمة أيضا، وإن كان ينبغي أن يكون أفضلهم كذلك، ومن كانوا كذلك فهم مستحقون كرامة مضاعفة.

وأما أي نوع من الأشخاص ينبغي أن يكونوا، فنحيل ذلك إلى الكلمة الصريحة، ولا سيما القوانين التي كتبها الرسول بولس.

ووظيفتهم، على انفراد ومجتمعين معا، أن يسهروا باجتهاد على الرعية المعهود بها إليهم، علانية وعلى انفراد، لئلا يدخلها فساد في الدين أو في السيرة.

وكما ينبغي للرعاة والمعلمين أن يجتهدوا في تعليم الكلمة وزرع بذارها، كذلك ينبغي للشيوخ أن يعتنوا بطلب ثمرها في الشعب.

ويخصهم أن يساعدوا الراعي في امتحان الذين يتقدمون إلى مائدة الرب؛ وكذلك في افتقاد المرضى.

وينبغي لهم أن يعملوا على تنفيذ قرارات المجالس، الخاصة منها والعامة، تنفيذا دقيقا.

وينبغي لهم أن يجتهدوا في إنذار جميع الناس بواجبهم بحسب قاعدة الإنجيل.

وما لا يستطيعون إصلاحه بالإنذارات الخاصة ينبغي أن يرفعوه إلى المشيخة.

ووظيفتهم الرئيسية أن يعقدوا المجالس مع الرعاة والمعلمين، الذين هم أيضا من عدادهم، لإقامة حسن الترتيب وإجراء التأديب، وهي مجالس يخضع لها جميع الأشخاص المقيمين ضمن حدودها.

VII – في المشيخات والمجالس والتأديب

المشيخات والمجالس تتألف عادة من الرعاة والمعلمين ومن الذين ندعوهم عادة شيوخا، ممن لا يتعبون في الكلمة والتعليم، وقد سبق الكلام عنهم وعن سلطان كل منهم.

والمجالس على أربعة أنواع. فهي إما لكنائس وجماعات خاصة، واحدة أو أكثر، وإما لإقليم، وإما لأمة كاملة، وإما لجميع الأمم المختلفة التي تعترف بيسوع المسيح الواحد.

ولجميع المجالس الكنسية سلطان أن تجتمع معا اجتماعا مشروعا للنظر في الأمور التي تخص الكنيسة وتتعلق بعهدتها.

ولها سلطان أن تعيّن لذلك الأوقات والأماكن، وأن تعيّن في اجتماع واحد الموعد والوقت والمكان لاجتماع آخر.

وفي جميع المجالس ينبغي أن يُنتخب رئيس باتفاق جميع الإخوة المجتمعين، يعرض الأمور، ويجمع الأصوات، ويعمل على حفظ حسن الترتيب في المجالس.

وينبغي أن يُعتنى، ولا سيما من الرئيس، بألا يُعالج في المجالس إلا الأمور الكنسية، وألا يكون هناك تدخل في أي شيء يخص الولاية المدنية.

ولكل مجلس سلطان أن يرسل من عنده، من عدادهم، مفتقدا أو أكثر، لينظروا كيف تُدبَّر كل الأمور ضمن حدود ولايتهم.

وافتقاد كنائس متعددة ليس وظيفة كنسية عادية في شخص رجل واحد، ولا يجوز أن يُنسب اسم الأسقف إلى المفتقد وحده، ولا من اللازم أن يبقى الافتقاد دائما في شخص رجل واحد، بل من شأن المشيخة أن ترسل أشخاصا أهلا للافتقاد pro re nata.

والغاية القصوى للمجالس هي أولا حفظ الدين والتعليم في نقاء بلا ضلال ولا فساد. ثم حفظ اللياقة وحسن الترتيب في الكنيسة.

ولأجل هذا الترتيب يجوز لها أن تضع قواعد وأنظمة معينة تتعلق بحسن سلوك جميع أعضاء الكنيسة في دعوتهم.

ولها أيضا سلطان أن تلغي وتبطل كل النظم والفرائض المتعلقة بالأمور الكنسية، التي توجد ضارة وغير نافعة، ولا توافق الزمان، أو يسيء الشعب استعمالها.

ولها سلطان أن توقع التأديب والعقاب الكنسيين على جميع المتعدين والمستخفين المتكبرين بحسن ترتيب الكنيسة ونظامها، وهكذا يكون التأديب كله في أيديها.

والنوع الأول والصنف الأول من المجالس، وإن كانت ضمن جماعات خاصة، فإنها تمارس سلطان الكنيسة وسلطتها وولايتها باتفاق متبادل، ولذلك تحمل أحيانا اسم الكنيسة.

ومتى تكلمنا عن شيوخ الجماعات الخاصة، فلا نعني أن كل كنيسة أبرشية خاصة تستطيع أو يجوز لها أن تكون لها مشيختها الخاصة، ولا سيما في الريف؛ بل نرى أن ثلاث كنائس خاصة أو أربعا، أو أكثر أو أقل، يجوز أن تكون لها مشيخة واحدة مشتركة بينها جميعا، لتقضي في دعاواها الكنسية.

ومع ذلك فمن الموافق أن يُنتخب بعض الشيوخ من كل جماعة خاصة، ليشتركوا مع سائر إخوتهم في المجلس المشترك، وليتسلموا البلاغات عن المعاثر داخل كنائسهم، ويرفعوها إلى المجلس.

وهذا نستخلصه من ممارسة الكنيسة الأولى، حيث أُقيم شيوخ أو هيئات من الشيوخ في المدن والأماكن المشهورة.

وسلطان مشيخاتهم الخاصة أن تبذل جهدا مجتهدا في الحدود المعهود بها إليها، لكي تُحفظ الكنائس في حسن ترتيب، وأن تتحرى باجتهاد عن الأشخاص الأشرار والمتمردين، وتسعى إلى ردهم إلى الطريق ثانية، إما بالإنذار أو بالتهديد بأحكام الله، أو بالتأديب.

ويخص المشيخة أن تنتبه إلى أن تُكرز كلمة الله بنقاء ضمن حدودها، وأن تُقام الأسرار إقامة صحيحة، ويُحفظ التأديب حفظا صحيحا، وتُوزَّع الأموال الكنسية بغير فساد.

ويخص هذا النوع من المجالس أن يعمل على حفظ الفرائض التي تضعها المجالس الإقليمية والوطنية والعامة، وتنفيذها.

وأن يضع أنظمة تتعلق بـ τὸ πρέπον في الكنيسة، لأجل الترتيب اللائق لهذه الكنائس الخاصة حيث يحكم؛ على ألا يغيّر أي قواعد وضعتها المجالس العامة أو الإقليمية، وأن يُطلع المجالس الإقليمية مسبقا على هذه القواعد التي يضعها، ويلغي ما يؤول منها إلى الإضرار بها.

وله سلطان أن يقطع المعاندين.

وسلطان انتخاب الذين يحملون عهدات كنسية يخص هذا النوع من المجالس ضمن حدوده الخاصة، متى كان مقاما إقامة حسنة، ومؤلفا من رعاة كثيرين وشيوخ ذوي كفاية كافية.

وللسبب نفسه يخص هذا النوع من المجالس أيضا عزلهم، كعزل الذين يعلّمون تعليما ضالا فاسدا، والذين سيرتهم معثرة ولا يكفّون بعد الإنذار، والذين يميلون إلى الشقاق أو التمرد على الكنيسة، والتجديف الظاهر، والسيمونية، وفساد الرشوة، والكذب، والحنث باليمين، والزنى، والسرقة، والسكر، والعراك المستحق العقاب بالقانون، والربا، والرقص، والعار، وكل الآخرين الذين يستحقون الفصل عن الكنيسة.

والذين يوجدون غير كفاة البتة لأداء عهدتهم ينبغي أيضا أن يُعزلوا، وتُخطر بذلك سائر الكنائس، لكي لا تقبل الأشخاص المعزولين.

ومع ذلك لا ينبغي أن يُعزل الذين يصيرون غير أهل لأداء وظيفتهم بسبب الشيخوخة أو المرض أو غير ذلك من العوارض؛ وفي هذه الحال ينبغي أن تبقى لهم كرامتهم، وأن تعولهم كنيستهم، وأن يُدبَّر آخرون لأداء وظيفتهم.

والمجالس الإقليمية ندعوها اجتماعات مشروعة للرعاة والمعلمين وسائر الشيوخ في إقليم ما، مجتمعين لأجل الشؤون المشتركة لكنائسه، ويجوز أن تسمى أيضا مؤتمر الكنيسة والإخوة.

وهذه المجالس قد أُقيمت لكي تُعالج الأمور الخطيرة باتفاق الإخوة ومعونتهم المتبادلين ضمن ذلك الإقليم، كما تقتضي الحاجة.

ولهذا المجلس سلطان أن يعالج ويرتب ويصلح كل الأمور التي ارتُكبت أو عُملت على غير وجه في المجالس الخاصة.

وله سلطان أن يعزل أصحاب الوظائف في ذلك الإقليم لأسباب صالحة عادلة تستحق الحرمان من الوظيفة.

وعلى العموم فلهذه المجالس كل سلطان المشيخات الخاصة التي تتألف منها.

والمجلس الوطني، وهو العام عندنا، اجتماع مشروع لجميع كنائس المملكة أو الأمة حيث يُعقد ويُجمع، لأجل الشؤون المشتركة للكنيسة، ويجوز أن يسمى المشيخة العامة لجميع الكنائس في المملكة. ولا يُلزَم أحد بالحضور إلى هذا المجلس للتصويت إلا الأشخاص الكنسيون، بالعدد الذي يستحسنه المجلس نفسه، من غير أن يُستبعد سائر الأشخاص الذين يريدون الحضور إلى المجلس المذكور ليعرضوا ويسمعوا ويناقشوا.

وقد أُقيم هذا المجلس لكي يُصلح ويُعالج كل ما ارتُكب أو عُمل على غير وجه في المجالس الإقليمية، ولكي يُنظر مسبقا في الأمور التي تخدم على العموم خير جسد الكنيسة كله داخل المملكة، وتُعالج وتُقرَّر لمجد الله.

وينبغي له أن يعتني بأن تُغرس الكنائس في الأماكن التي لم تُغرس فيها.

وينبغي له أن يرسم القاعدة التي ينبغي أن يسير عليها النوعان الآخران من المجالس في كل الأمور.

وينبغي لهذا المجلس أن ينتبه إلى ألا تختلط الولاية الروحية والمدنية لضرر الكنيسة؛ وألا يُستنفد وقف الكنيسة ولا يُساء استعماله؛ وعلى العموم، في كل الشؤون الخطيرة التي تخص خير جميع كنائس المملكة وحسن ترتيبها، ينبغي أن يُدخل سلطته فيها.

وهناك، فضلا عن هذه، نوع آخر من المجالس أعم، وهو لجميع الأمم وجميع طبقات الأشخاص داخل الكنيسة، يمثل كنيسة المسيح الجامعة، ويجوز أن يسمى بحق المجلس العام، أو المجمع العام لكنيسة الله.

وهذه المجالس كانت تُعيَّن وتُدعى إلى الاجتماع خاصة متى نشأ في الكنيسة شقاق عظيم أو جدال في التعليم، وكانت تُعقد بأمر الأباطرة الأتقياء الذين كانوا في ذلك الزمان، لتجنب الشقاقات داخل كنيسة الله الجامعة؛ ولما كانت لا تخص الحال الخاصة لأي مملكة، فإننا نكف عن الكلام عنها أكثر من ذلك.

VIII – في الشمامسة ووظيفتهم، وهي آخر الوظائف العادية في الكنيسة

كلمة Διάκονος تؤخذ أحيانا بمعنى واسع، فتشمل جميع الذين يحملون وظيفة في الخدمة، ووظيفة روحية في الكنيسة.

أما الآن، كما نتكلم، فتؤخذ فقط للذين يخصهم جمع صدقات المؤمنين والأموال الكنسية وتوزيعها.

ووظيفة الشمامسة، مأخوذة بهذا المعنى، وظيفة كنسية عادية دائمة في كنيسة المسيح.

وأما الصفات والواجبات التي ينبغي أن تكون لمن يُدعى إلى هذه الوظيفة، فنحيل ذلك إلى الكتب المقدسة الواضحة.

وينبغي أن يُدعى الشماس ويُنتخب كسائر أصحاب الوظائف الروحية، وقد سبق الكلام عن انتخابهم.

ووظيفتهم وسلطانهم أن يتسلموا الأموال الكنسية كلها، وأن يوزعوها على الذين عُيّنت لهم.

وهذا ينبغي أن يعملوه بحسب حكم المشيخات أو مجالس الشيوخ وتعيينها (وليس الشمامسة منها)، لكي لا يُحوَّل وقف الكنيسة والفقراء إلى منافع أشخاص أفراد، ولا يوزَّع ظلما.

IX – في وقف الكنيسة وتوزيعه

نعني بوقف الكنيسة كل شيء أُعطي في أي وقت فيما مضى، أو سيُعطى في الأزمنة الآتية، أو خُصص، بالموافقة أو بالعرف العام في البلاد التي تعترف بالدين المسيحي، للاستعمال العام للكنيسة ومنفعتها.

فتحت الوقف ندخل كل ما أُعطي أو سيُعطى للكنيسة ولخدمة الله، كالأراضي والمباني والأملاك والريوع السنوية، وكل ما شابهها، مما وُهب للكنيسة، إما بالهبات، أو بالتأسيسات، أو بالتحبيسات، أو بأي سند مشروع آخر من الملوك أو الأمراء أو أي أشخاص دونهم، مع تقدمات المؤمنين الدائمة.

وندخل أيضا كل ما خُصص، بالقوانين أو بالعرف أو بعادة البلاد، لاستعمال الكنيسة ومنفعتها؛ ومن هذا النوع العشور، وبيوت الخدام، وأراضي الخدام، وما شابهها، مما تملكه الكنيسة بالقوانين العامة والبلدية وبالعرف العام.

وأن يؤخذ أي شيء من هذا الوقف بوسائل غير مشروعة، ويُحوَّل إلى الاستعمال الخاص الدنيوي لأي شخص، نعدّه انتهاكا للمقدسات ممقوتا أمام الله.

والأموال الكنسية ينبغي أن يجمعها الشمامسة ويوزعوها، كما تعيّن كلمة الله، لكي يُكفى الذين يحملون وظيفة في الكنيسة بغير هم ولا قلق.

ففي الكنيسة الرسولية عُيّن الشمامسة ليجمعوا ويوزعوا أي مبلغ جُمع من المؤمنين، ليوزعوه على احتياجات القديسين، حتى لا يكون بين المؤمنين محتاج.

ولم تكن هذه الجمعات مما جُمع على سبيل الصدقة فقط، كما يظن بعضهم، بل من أموال أخرى، منقولة وغير منقولة، من الأراضي والأملاك، التي كان ثمنها يؤتى به إلى أقدام الرسل.

وقد دامت هذه الوظيفة في أيدي الشمامسة، الذين كانوا يتولون أموال الكنيسة كلها، إلى أن أفسد ضد المسيح حالها، كما تشهد القوانين القديمة.

والقوانين نفسها تذكر توزيعا رباعيا لوقف الكنيسة، يُخصص منه جزء للراعي أو الأسقف لمعيشته وإضافته الغرباء؛

وآخر للشيوخ والشمامسة وجميع الإكليروس؛ والثالث للفقراء والمرضى والغرباء؛ والرابع لإقامة سائر شؤون الكنيسة، ولا سيما الاستثنائية منها.

ونضيف إلى هذا المدارس ومعلمي المدارس أيضا، الذين ينبغي ويمكن أن يُعالوا من هذه الأموال نفسها عولا حسنا، وهم داخلون تحت الإكليروس. ونضم إليهم أيضا كتبة المجالس، الخاصة منها والعامة، ووكلاء شؤون الكنيسة أو القائمين بها، ومرتلي المزامير، وما شابههم من أصحاب الوظائف العاديين الآخرين في الكنيسة، بقدر ما تلزم الحاجة إليهم.

X - في وظيفة الحاكم المسيحي في الكنيسة

مع أن جميع أعضاء الكنيسة ملزمون، كل واحد في دعوته وبحسبها، بأن يُعلوا ملكوت يسوع المسيح، بقدر ما في طاقتهم، فإن الأمراء المسيحيين وسائر الحكام ملزمون بذلك على الخصوص.

لأنهم يُدعون في الكتاب المقدس حاضني الكنيسة، إذ بهم تُعال، أو ينبغي على الأقل أن تُعال، وتُحضن، وتُسند، ويُدافع عنها في وجه كل من يسعى إلى الإضرار بها.

فيخص وظيفة الحاكم المسيحي أن يساعد إجراءات الكنيسة التقية ويقويها من كل الجهات؛ ولا سيما أن يحرص على أن تُحفظ حالها العامة وخدمتها وتُعال، كما يليق، بحسب كلمة الله.

وأن يحرص على ألا تُغزى الكنيسة ولا يضرها المعلمون الكذبة والأجراء، ولا تُشغل مواضعها بكلاب بكم أو بطون بطالة.

وأن يساعد تأديب الكنيسة ويصونه، ويعاقب عقابا مدنيا الذين لا يطيعون تأديبها، من غير أن يخلط قط إحدى الولايتين بالأخرى.

وأن يحرص على أن تُدبَّر كفاية للخدمة والمدارس والفقراء؛ وإن لم يكن لهم ما يكفيهم للقيام بعهداتهم، أن يسد عوزهم ولو من ريوعهم هم، إن اقتضت الحاجة.

وأن يمد يده لصيانة أشخاصهم من الأذى والعنف الظاهر، كما لصيانة ريوعهم وأملاكهم، لكي لا يُغبنوا فيها ولا يُسلبوها ولا يُنهبوها.

وألا يسمح بأن يُخصص وقف الكنيسة لاستعمالات دنيوية غير مشروعة، أو أن تلتهمه البطون البطالة ومن ليس لهم وظيفة مشروعة في الكنيسة، لضرر الخدمة والمدارس والفقراء وسائر الاستعمالات التقية التي ينبغي أن يُصرف فيها.

وأن يسن قوانين وأنظمة موافقة لكلمة الله، لتقدم الكنيسة ونظامها، من غير أن يغتصب شيئا مما لا يخص السيف المدني، بل يخص الوظائف الكنسية المحضة، كخدمة الكلمة والأسرار، واستعمال التأديب الكنسي وتنفيذه الروحي، أو أي جزء من سلطان المفاتيح الروحية، الذي أعطاه سيدنا للرسل ولخلفائهم الحقيقيين.

ومع أن الملوك والأمراء الأتقياء أحيانا، بسلطتهم الخاصة، متى فسدت الكنيسة واختلت كل الأمور، يقيمون الخدام، ويردّون خدمة الرب الحقة، على مثال بعض ملوك يهوذا الأتقياء، وأباطرة أتقياء شتى، وملوك أيضا في نور العهد الجديد، فإنه حيث تكون خدمة الكنيسة قد أُقيمت مرة إقامة مشروعة، ويؤدي المقامون فيها وظيفتهم بأمانة، ينبغي لجميع الأمراء والحكام الأتقياء أن يسمعوا صوتهم ويطيعوه، وأن يهابوا جلال ابن الله المتكلم فيهم.

XI – في المفاسد الحاضرة الباقية في الكنيسة، التي نرغب في إصلاحها

كما أن من واجب الحاكم التقي أن يصون الحرية الحاضرة، التي منحها الله بالكرازة بكلمته وإقامة الأسرار إقامة حقة داخل هذه المملكة، كذلك من واجبه أن يدبّر إزالة كل المفاسد التي لا تزال باقية في الكنيسة، ورفعها رفعا تاما.

ولذلك فأولا، قبول رجال في الألقاب البابوية للمعاشات الكنسية، ممن لا يخدمون ولا وظيفة لهم في كنيسة المسيح المصلَحة، كرؤساء الأديرة، والقيّمين على الأديرة بالتكليف، ورؤساء الأديرة الصغرى، ورئيساتها، وسائر ألقاب الأديرة، التي هُدمت مواضعها الآن في معظمها بقضاء الله العادل، وطُهّرت من الوثنية، مفسدة واضحة، وليس هو قبولا لملكوت المسيح بيننا، بل بالحري رفضا له.

وكذلك فالذين كانوا يُدعون قديما مجامع الكهنة والجماعات في الأديرة والكنائس الكاتدرائية وما شابهها من الأماكن، لا ينفعون الآن في شيء، إلا في منح الإقطاعات والإيجارات، إن بقي شيء من أراضي الكنيسة وعشورها، لضررها والإجحاف بها، كما تعلّم الخبرة اليومية، ولذلك ينبغي أن تُلغى وتُبطل إبطالا تاما.

ومن الطبيعة نفسها العمداء، ورؤساء الشمامسة، ورؤساء المرتلين، ونواب رؤساء المرتلين، والخزنة، والمستشارون، وغيرهم ممن لهم ألقاب مثلها صادرة عن البابا والقانون الكنسي وحدهما، ولا مكان لهم في الكنيسة المصلَحة.

والكنائس أيضا التي وُحّدت معا وضُمّت بالإلحاق إلى معاشاتهم الكنسية، ينبغي أن تُفصل وتُقسم، وتُعطى لخدام أهل، كما تقتضي كلمة الله.

ولا ينبغي لمثل هؤلاء المسيئين استعمال وقف الكنيسة أن يكون لهم صوت في البرلمان، ولا أن يجلسوا في المجلس باسم الكنيسة ورجال الكنيسة، لضرر حريتها والإجحاف بها وبقوانين المملكة الموضوعة لصالح الكنيسة المصلَحة.

وبالأحرى لا يجوز أن يكون لأي شخص من هؤلاء الرجال خمس كنائس أو ست عشرة أو عشرون أو أكثر، كلها تقتضي رعاية النفوس، وأن ينتفع بوقفها، سواء بقبول من الأمير أو من الكنيسة، في نور الإنجيل هذا. لأنه ليس إلا سخرية أن يُطلب الإصلاح حيث يكون لمثل هذا مكان.

وبقدر ما يظهر من الترتيب المتخذ في ليث في سنة ربنا ١٥٧١ أنه يجوز قبول مثل هؤلاء، متى وُجدوا أهلا، فإما أن يكون ذلك الترتيب المزعوم مخالفا لكل ترتيب حسن، وإما أن يجب أن يُفهم لا عن الأهل في الشؤون الدنيوية أو للخدمة في البلاط، بل عن الأهل لتعليم كلمة الله، الذين نالوا قبولهم المشروع من الكنيسة.

أما الأساقفة، فإن أُخذ اسم ἐπίσκοπος بمعناه الصحيح، فهم والخدام شيء واحد، كما سبق البيان. لأنه ليس اسم علو ولا سيادة، بل اسم وظيفة وسهر.

ومع ذلك، فلأن هذا الاسم (كغيره) قد أُسيء استعماله في فساد الكنيسة، ولا يزال يُرجح أن يُساء، فلا نستطيع أن نقر طريقة هؤلاء الأساقفة المنتخبين حديثا، ولا مجامع الكهنة التي تنتخبهم لمثل تلك الوظائف التي يُنتخبون لها.

فالأساقفة الحقيقيون ينبغي أن ينقطعوا لرعية خاصة، وهو ما يرفضه كثيرون منهم؛ ولا ينبغي لهم أن يغتصبوا السيادة على إخوتهم وعلى ميراث المسيح، كما يفعل هؤلاء الرجال.

والرعاة، بقدر ما هم رعاة، ليست لهم وظيفة افتقاد كنائس متعددة مقترنة بالرعاية، ما لم تُعطَ لهم.

ومن الفساد أن تكون للأساقفة حدود للافتقاد أوسع مما يجوز لهم شرعا.

ولا ينبغي أن تكون وظيفة الافتقاد لأحد إلا لمن انتُخب لها انتخابا مشروعا.

والمشيخات، متى أُقيمت إقامة حسنة، لها سلطان أن ترسل مفتقدين، واحدا أو أكثر، بتفويض أن يفتقدوا الحدود التي ضمن مشيختهم، وكذلك، بعد أن تحاسبهم، إما أن تبقيهم وإما أن تنحّيهم من زمن إلى زمن، وتبقى لهذه المشيخات خاضعين دائما.

والولاية الجنائية في شخص الراعي فساد.

ولا يوافق كلمة الله أن يكون الأساقفة رعاة للرعاة، ورعاة لرعايا كثيرة، ومع ذلك بلا رعية معينة وبلا تعليم عادي.

ولا يوافق الكتب المقدسة أن يُعفوا من تقويم إخوتهم ومن تأديب المشيخة الخاصة للكنيسة التي يخدمون فيها، ولا أن يغتصبوا وظيفة افتقاد الكنائس الأخرى، ولا أي وظيفة أخرى تزيد على سائر الخدام، إلا بقدر ما تعهد به إليهم الكنيسة.

ولذلك نرغب في أن يرضى الأساقفة الموجودون الآن بذلك الترتيب الذي تقتضيه كلمة الله فيهم، كما ترسمه لهم الكنيسة العامة، غير متجاوزين حدودهم، لا في الشؤون الكنسية ولا في المدنية، وإلا فأن يُعزلوا عن كل وظيفة في الكنيسة.

ولا ننكر في الوقت نفسه أن الخدام يجوز لهم، بل ينبغي، أن يساعدوا أمراءهم متى طُلب منهم، في كل الأمور الموافقة للكلمة، سواء في المجلس أو في البرلمان أو على غير ذلك، على أن لا يهملوا قط عهداتهم الخاصة، ولا يضروا حال الكنيسة العامة بتملق الأمراء.

ولكننا نقول على العموم إنه لا ينبغي لأي شخص، تحت أي لقب كان من ألقاب الكنيسة، ولا سيما الألقاب المساء استعمالها في البابوية، ألقاب الأحبار والأديرة ومجامع الكهنة، أن يحاول أي عمل باسم الكنيسة، سواء في المجلس أو في البرلمان أو خارج المجلس، وليس له تفويض من الكنيسة المصلَحة داخل هذه المملكة.

وقد نُصّ بقانون من البرلمان على ألا يكون للكنيسة البابوية وولايتها مكان داخلها، وألا يستعمل أي أسقف أو حبر آخر في الأزمنة الآتية أي ولاية صادرة عن سلطته.

وأيضا على ألا يُعترف داخل هذه المملكة بأي ولاية كنسية أخرى إلا التي هي، والتي ستكون، في الكنيسة المصلَحة، وصادرة عنها.

فنحن نعدّ عقد مجامع الكهنة على الطريقة البابوية، سواء في الكنائس الكاتدرائية أو الأديرة أو الكليات أو غيرها من الأماكن الديرية، مغتصبين اسم الكنيسة وسلطتها، للإضرار بوقفها، أو استعمال أي عمل آخر للإجحاف بها، منذ سنة ربنا ١٥٦٠، مفسدة وفسادا، مخالفا لحرية الكنيسة الحقة وقوانين المملكة، ولذلك ينبغي أن يُبطل ويُنقض، وأن يُمنع في الأزمنة الآتية منعا تاما.

وتوابع الولاية البابوية أيضا يجب أن تُلغى، ومن هذا النوع الولاية المختلطة للمفوضين، بقدر ما يتدخلون في الأمور الكنسية، وليس لهم تفويض من الكنيسة بذلك، بل انتُخبوا في زمن أم مليكنا، حين كانت الأمور مختلة. وإنه لأمر سخيف أن يكون كثيرون منهم، ممن ليست لهم وظيفة في الكنيسة، قضاة على الخدام، ويعزلوهم من مواضعهم. ولذلك فإما أن يُمنعوا من التدخل في الأمور الكنسية، وإما أن يُحدَّد لهم في أي الأمور يجوز لهم أن يكونوا قضاة، ولا يضروا حرية الكنيسة.

والذين كانوا من قبل من الطبقة الكنسية في كنيسة البابا، أو الذين قُبلوا حديثا في الألقاب البابوية، ويُحتملون الآن بقوانين المملكة في أن يملكوا الثلثين من ريوعهم الكنسية، لا ينبغي أن تكون لهم حرية أكثر من ذلك، بل أن يتولوا النصيب المخصص والممنوح لهم مدة حياتهم، لا أن يتصرفوا، تحت الألقاب المساء استعمالها التي كانت لهم، في ريوع الكنيسة، ويمنحوا إيجاراتها وإقطاعاتها كما يشاؤون، لضرر عظيم للكنيسة وللفلاحين الفقراء الساكنين على

أراضي الكنيسة، خلافا لكل ضمير صالح وترتيب حسن.

XII – بعض رؤوس الإصلاح الخاصة التي نطلبها

كل ما قيل عن وظائف الكنيسة، وسلطان كل واحد من أصحاب الوظائف، وسلطانهم المشترك أيضا، وأخيرا عن وقف الكنيسة، نفهمه على أنه الإصلاح الصحيح الذي يطلبه الله من أيدينا، أن تُرتَّب الكنيسة بحسبه، بصفته الترتيب الأوفق للكلمة.

ولكن لأنه ينبغي أن يُتناول شيء على التفصيل في شأن حال البلاد، وما نطلب في المقام الأول إصلاحه فيها، فقد جمعناها في هذه الرؤوس الآتية.

لما كانت البلاد كلها مقسومة إلى أقاليم، وكانت هذه الأقاليم مقسومة بدورها إلى أبرشيات، في الريف كما في المدن، فينبغي أن يُقام في كل أبرشية وكل جماعة معقولة راع أو أكثر ليرعوا الرعية، ولا يُثقَل أي راع أو خادم قط بالعهدة الخاصة لأكثر من كنيسة واحدة أو رعية واحدة فقط.

ولأنه سيُرى من العسير إيجاد رعاة أو خدام لجميع كنائس الأبرشيات في المملكة، في الريف كما في المدن، فنرى أنه، بمشورة من يُعطَون تفويضا بذلك من الكنيسة والأمير، يجوز أن تُضم الأبرشيات التي في الريف أو في القرى الصغيرة، اثنتين أو ثلاثا أو أكثر، في بعض الأماكن معا، وأن تبقى الكنائس الرئيسية والأكثر ملاءمة، وتُرمَّم ترميما كافيا، ويُقام فيها خدام أهل؛ وأما الكنائس الأخرى، التي لا توجد لازمة، فيجوز أن تُترك لتخرب، على أن تُحفظ دائما مقابرها أماكن للدفن؛ وفي بعض الأماكن، حيث تقتضي الحاجة، يجوز أن تُقسم الأبرشية، حيث تكون الجماعة أكبر من أن تسعها كنيسة واحدة، إلى اثنتين أو أكثر.

وينبغي أن يُعيَّن معلمون في الجامعات والكليات وفي غيرها من الأماكن التي تحتاج إليهم، ويُكفَوا كفاية حسنة، ليكشفوا معنى الكتب المقدسة، ويتولوا عهدة المدارس، ويعلّموا مبادئ الدين.

وأما الشيوخ، فينبغي أن يكون بعضهم رقباء على سيرة الشعب، واحد أو أكثر في كل جماعة، ولكن لا يكون مجلس شيوخ في كل كنيسة خاصة، بل في المدن والأماكن المشهورة فقط، حيث يمكن أن يتوافر لهذا الغرض رجال ذوو رأي وكفاية، وحيث يمكن أن يجتمع معا شيوخ الكنائس الخاصة المجاورة، ويكون لهم مشيخة مشتركة ومكان اجتماع بينهم، للنظر في كل الأمور التي تخص الجماعات التي لهم الإشراف عليها.

وكما ينبغي أن يُعيَّن رجال لضم الأبرشيات وقسمتها، كما تقتضي الحاجة والملاءمة، كذلك ينبغي أن تعيّن الكنيسة العامة، بموافقة الأمير، رجالا يخافون الله ويعرفون حال البلاد، قادرين على أن يسمّوا ويحددوا الأماكن التي ينبغي أن تجتمع فيها المشيخات الخاصة، مراعين الأبرشيات الأسقفية كما كانت مقسومة قديما، وحال البلاد وأقاليم المملكة.

وكذلك في شأن المجالس الإقليمية والمجمعية، من اليسير النظر في كم ينبغي أن تُعقد وفي أي الأماكن، وكم مرة ينبغي أن تجتمع؛ وينبغي أن يُحال ذلك إلى حرية الكنيسة العامة، والترتيب الذي تعيّنه فيه.

والمجالس الوطنية لهذه البلاد، التي تسمى عادة المجامع العامة، ينبغي أن تُحفظ دائما في حريتها الخاصة، ويكون لها مكانها الخاص.

مع سلطان للكنيسة في أن تعيّن لها الأوقات والأماكن الملائمة، وأن يخضع جميع الناس، الحكام منهم ومن هم دونهم، لحكمها في الدعاوى الكنسية، بغير أي اعتراض أو استئناف إلى أي قاض، مدني أو كنسي، داخل المملكة.

وحرية انتخاب الأشخاص المدعوين إلى الوظائف الكنسية، التي رُوعيت بلا انقطاع ما دامت الكنيسة لم يفسدها ضد المسيح، نرغب في أن تُرد وتُحفظ داخل هذه المملكة.

حتى لا يُقحَم أحد على أي جماعة، لا من الأمير ولا من أي شخص دونه، بغير انتخاب مشروع وموافقة الشعب الذي يُقام عليه ذلك الشخص، كما تقتضي ممارسة الكنيسة الرسولية والأولى وحسن الترتيب.

ولأن هذا الترتيب، الذي تقتضيه كلمة الله، لا يمكن أن يقوم مع حقوق الرعاية والتقديم إلى المعاشات الكنسية المستعملة في كنيسة البابا، فإننا نرغب إلى جميع الذين يخافون الله حقا أن يتأملوا بجد في أن أسماء حقوق الرعاية والمعاشات الكنسية، مع ما يترتب عليها، قد صدرت عن البابا وفساد القانون الكنسي وحده، من حيث إن أي شخص كان يُقحَم بها أو يُقام على كنائس لها Curam animarum.

ولأن تلك الطريقة في الإجراء لا أساس لها في كلمة الله، بل هي مخالفة لها ولحرية الانتخاب المذكورة، فلا ينبغي أن يكون لها الآن مكان في نور الإصلاح هذا. ولذلك فكل من يريد أن يعتنق كلمة الله، ويرغب في أن يتقدم ملكوت ابنه المسيح يسوع، فسيعتنق أيضا ويقبل ذلك النظام والترتيب اللذين تقتضيهما كلمة الله وحال كنيسته المستقيمة، وإلا فباطلا يكونون قد اعترفوا بها.

ومع ذلك، ففي شأن حقوق الرعاية الأخرى على المعاشات الكنسية التي ليس لها curam animarum، كما يقولون، كوظائف القساوسة الخاصين، والوظائف القانونية المؤسسة على أراض زمنية، والريوع السنوية، وما شابهها، فيجوز أن تُحفظ لأصحاب حق الرعاية القدماء، ليتصرفوا فيها، متى شغرت، لصالح الطلاب والمنتفعين بالمنح الدراسية، كما يقتضي قانون البرلمان.

وأما ريوع الكنيسة على العموم، فنرغب في أن يُقبل بيننا ويُحفظ الترتيب الذي يتفق مع صدق كلمة الله وممارسة نقاء كنيسة المسيح.

أي، كما سبق القول، أن يُقسم ريع الكنيسة ووقفها كله، ما عدا حقوق الرعاية الصغيرة المذكورة آنفا، إلى أربعة أنصبة: يُخصص أحدها للراعي لمعيشته وإضافته الغرباء؛ وآخر للشيوخ والشمامسة وسائر أصحاب الوظائف في الكنيسة، ككتبة المجالس، ومرتلي المزامير، والحجّاب وحراس الكنيسة، بقدر ما تلزم الحاجة، مع ضم المعلمين والمدارس إليهم أيضا، لمعونة المؤسسات القديمة حيث تقتضي الحاجة؛ والنصيب الثالث يُصرف على الأعضاء الفقراء من المؤمنين وعلى المستشفيات؛ والرابع لترميم الكنائس، ولسائر النفقات الاستثنائية النافعة للكنيسة، وللدولة أيضا، إن اقتضت الحاجة.

ولذلك نرغب في أن تُجبى الأموال الكنسية، وتُوزَّع بأمانة على من تخصهم، وذلك بخدمة الشمامسة، الذين يخص وظيفتهم على وجه الدقة جمعها وتوزيعها، لكي يُعطى الفقراء نصيبهم منها، ويعيش أهل الخدمة بغير هم ولا قلق؛ وكذلك لكي تُحفظ بقية خزانة الكنيسة، وتُصرف في وجوهها الصحيحة.

فإن انتُخب هؤلاء الشمامسة بالصفات التي تقتضي كلمة الله أن تكون فيهم، فلا خوف من أن يسيئوا التصرف في وظيفتهم، كما فعل الجابي الدنيوي من قبل.

ومع ذلك، فلأن هذه الدعوة تبدو لكثيرين خطرة، فليُلزَموا، كما كانوا قديما، بتقديم حساب سنوي للرعاة والمشيخة؛ وإن رأت الكنيسة والأمير ذلك نافعا، فليُلزَم كفلاء بأمانتهم، لكي لا تُبدَّد ريوع الكنيسة بأي حال.

ولكي يكون لهذا الترتيب مكان، يجب أن يُدبَّر أن يُجرَّد جميع المتولين الآخرين لريوع الكنيسة، من الجباة العامين أو الخاصين، سواء أكان ذلك بتعيين من الأمير أم على غير ذلك، من أي تولٍّ آخر لها، وأن يدعوا ريوع الكنيسة في الأزمنة الآتية يتولاها كلها الشمامسة بخدمتهم، وتُوزَّع على الاستعمال المذكور آنفا.

وأيضا لكي تكفي الريوع الكنسية لهذه الوجوه التي ستُخصص لها، نرى من اللازم أن يُطلب أن تُنقض وتُبطل كل التفويتات، ومنح الإقطاعات أو الإيجارات لريوع الكنيسة، أراضي كانت أو عشورا، مما فيه ضرر للريوع القديمة وإنقاص لها، وأن يُرد وقف الكنيسة إلى حريته القديمة السابقة.

وكذلك أن لا تؤجَّر العشور في الأزمنة الآتية لأحد إلا لفلاحي الأرض، وإلا فلا تؤجَّر البتة، كما اتُّفق عليه ووقّع عليه النبلاء من قبل.

XIII - المنفعة التي تفيض من هذا الإصلاح على جميع الطبقات

لما كانت غاية هذا الحكم والنظام الروحي، الذي نتكلم عنه، أن يتمجد الله، ويتقدم ملكوت يسوع المسيح، ويعيش جميع الذين هم من جسده السري في سلام الضمير، فإننا نجرؤ على أن نؤكد بجسارة أن جميع الذين يراعون هذه الغايات مراعاة صادقة سيرضون بهذا الترتيب ويوافقونه بفرح، لأجل الضمير نفسه، ويعملون على تقدمه، بقدر ما في طاقتهم، لكي، وقد استراح ضميرهم، يمتلئوا فرحا روحيا بتقديم الطاعة التامة لما تقتضيه كلمة الله وشهادة ضميرهم، ورفض كل فساد مخالف لذلك.

ثم إننا سنصير مثالا وقدوة للترتيب الحسن التقي لسائر الأمم والبلاد والكنائس التي تعترف معنا بالدين نفسه، لكي، كما مجّدوا الله على ثباتنا في صدق الكلمة إلى الآن بغير ضلالات، والحمد لاسمه، كذلك تكون لهم مناسبة مثلها في سيرتنا، متى وافقنا ذلك التأديب والنظام وحسن الترتيب الذي تقتضيه من أيدينا الكلمة نفسها ونقاء الإصلاح. وإلا فقد يُقال لنا بحق ذلك الحكم المخيف: العبد الذي يعلم إرادة سيده ولا يعملها، إلخ.

وفضلا عن ذلك، إن كان عندنا شيء من الرحمة أو المراعاة لأعضاء يسوع المسيح الفقراء، الذين يزدادون ويتكاثرون بيننا كثيرا جدا، فلن ندعهم يُغبنون بعد الآن في ذلك الجزء من وقف الكنيسة الذي يخصهم بحق؛ وبهذا الترتيب، إن نُفّذ حسب الأصول، يُرفع عنا عبؤهم لعزائنا العظيم، وتُطهَّر الشوارع من صراخهم وتذمرهم، حتى لا نكون بعد عثرة لسائر الأمم، كما كنا إلى الآن لأننا لم نتخذ ترتيبا للفقراء بيننا، وجعلنا الكلمة التي نعترف بها يُتكلم عليها بالسوء، معطين الأعداء مناسبة للافتراء، ومعثرين ضمائر البسطاء والأتقياء.

وفضلا عن هذا، سيكون ذلك راحة عظيمة ومنفعة لعامة الشعب كله، بإعفائهم من بناء كنائسهم وصيانتها، ومن بناء الجسور وما شابهها من الأعمال العامة؛ ولفلاحي الأرض في أداء عشورهم؛ وبالجملة في كل هذه الأمور التي عوملوا فيها إلى الآن بقسوة على يد الذين دُعوا زورا رجال الكنيسة، ومستأجريهم، ووكلائهم، وقهارمتهم، والمبتزين.

وأخيرا، ستعود هذه المنفعة على جلالة الملك وعلى دولة البلاد: أنه متى كُفيت سائر شؤون الكنيسة كفاية كافية، بحسب التوزيع الذي سبق الكلام عنه، أمكن أن يُستعمل الفائض المجموع في خزانة الكنيسة استعمالا نافعا، ويُصرف بسخاء على المعونة الاستثنائية لشؤون الأمير والدولة، ولا سيما من ذلك الجزء المخصص لترميم الكنائس.

وهكذا، نختم: متى أراد الجميع أن يوافقوا هذا الترتيب، والشعب يرضى بأن يُحكم بحسبه، والأمراء والحكام غير معفَين منه، والمقامون في الطبقة الكنسية يدبرون ويحكمون حكما مستقيما، يتمجد الله، وتُبنى الكنيسة، وتتسع حدودها، ويُقام المسيح يسوع وملكوته، ويُقلب الشيطان وملكوته، ويسكن الله في وسطنا، لعزائنا، بيسوع المسيح، الذي مع الآب والروح القدس يبقى مباركا إلى الأبد كله. آمين.

© 2026 Westminster 1647 :: https://westminster1647.com/ar/correo